

سنن البيهقي الكبرى

11077 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن بن منصور ثنا هارون بن يوسف ثنا بن أبي عمر ثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية عن سعيد المقبري عن يزيد بن هرمز قال قال ٧ كتب نجدة الحروري إلى بن عباس فذكر الحديث قال فقال ليزيد اكتب إليه وكتبت تسألني عن اليتيم متى ينقطع عنه اسم اليتيم وأنه لا ينقطع عنه اسم اليتيم حتى يبلغ ويؤنس منه الرشد رواه مسلم في الصحيح عن بن أبي عمر